ت ن ب 1132 - 2030 - 26 - 2020

مجلس
نواب الشعب

ائتلاف الكرامة

النائب سيف الدين مخلوف

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

رئيس لجنة شهداء الثورة وجرحاها

وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الإنتقالية

2020/42

الحمد لله وحده

من رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

الى السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم

الموضوع: مبادرة تشريعية لإلغاء التقاعد الوجوبي عبر تنقيح مشروع قانون يتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي:

السيدي رئيس مجلس نواب الشعب المحترم، تحية وبعد،

حيث يشرفنا أن نرفع إليكم هذه المبادرة التشريعية المتعلقة بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي.

وهو تنقيح يهدف إلى إلغاء آلية التقاعد الوجوبي والتي ثبت إجحافها بحقوق العشرات من الموظفين العموميين من الأسلاك الحاملة للسلاح، ضمانا لاحترام دولة القانون.

وإليكم نص المبادرة:

الامضاء
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة إئتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

2020/42
الواردات عدد
27 ماى 2020
مجلس نوّاب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مجلس نواب الشعب

2020/42

ائتلاف الكرامة

مشروع قانون يتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي

فصل وحيد:

تلغى أحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 6، وأحكام الفقرة 3 من الفصل 33 (جديد)، وأحكام الفقرة الفرعيّة ج من الفصل 41 (جديد) وأحكام المطّة الأولى من الفصل 67 (جديد) والمطّة الأولى من الفصل 68 من القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي.

الامضاء
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة إئتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

2020/42
الواردات عدد
27 ماي 2020
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2020/42
الـــواريات عـــــــدد
27 ماي 2020
مجلس نـــوّاب الشعـــب
مكتب الضبط المركزي

ائتلاف الكرامة

مجلس نواب الشعب

الحمد لله وحده

باردو في 2020/05/26

شرح أسباب

مشروع القانون المتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 1985 مؤرخ في 5 مارس 1985 يتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي

يهدف مقترح تنقيح القانون المومإ إليه في العنوان أعلاه إلى تنقيح بعض الفصول المتعلّقة بإحالة العون العمومي على التقاعد الوجوبي، حيث أنّ هذا الإجراء كان يُستعمل في النظام البائد لغايات ثلاث:

- الغاية الأولى هو تمكين بعض المقرّبين من النظام ومن الحزب الحاكم من إمتيازات التقاعد الوجوبي ألا وهي الحصول على جراية حينيّة من الصندوق مع تعيين بعضهم في مناصب سياسية بمنحة مالية شهرية في آن واحد ، وذلك على غرار أعضاء مجلس النواب، ورؤساء البلديات والولاّة والمستشارين بالدواوين الوزارية وغيرها من المناصب التي لا تخضع لمقاييس الانتداب، وكذلك هي جزاء للموظّفين المنتمين للحزب الحاكم الذين تعرّضوا لأمراض تمنعهم من مباشرة وظائفهم، وعوض إحالتهم على التقاعد النسبي أو المبكّر تتم إحالتهم على التقاعد الوجوبي جزاء إنتماءاتهم السابقة وولائهم للنظام.
- أما الغاية الثانية من هذا الإجراء، فتتمثّل في التستّر على بعض الفاسدين الذين ارتكبوا جرائم في حق الإدارة سواء عن قصد أو غير قصد وأراد رئيس الإدارة أن يواري سوءاتهم فيحيلهم على التقاعد الوجوبي دون محاسبة ولا جزاء.
- وأخيرا فإنّ الغاية الثالثة من هذا الإجراء فهي غاية عقابيّة بحتة حيث يحال على التقاعد الوجوبي كل إطار من إطارات الدولة لم يتماهى مع توجّهات رئيس إدارته ولم يستجب لأوامر الفساد بمختلف أوجهه، فتتمّ معاقبته وإحالته على التقاعد الوجوبي وهو في أوج عطائه الوظيفي والإداري دون أن يكون له الحق في الطعن أو التظلّم.

الـــواريات عـــــــدد
27 ماي 2020
مجلس نـــوّاب الشعـــب
مكتب الضبط المركزي

2020/42

2020/42

ومهما كانت الغاية من هذا الإجراء فإنّنا نرى أنّه لا مجال للإبقاء على مثل هذه الإجراءات في عهد يرى نفسه ديمقراطيا، وفي برلمان ينأى بنفسه عن الفساد ويعمل على مكافحته ويعمل على ضمان أدنى معايير النزاهة والشفافيّة والمحافظة على الماليّة العموميّة.

إنّ إلغاء الفصول المتعلّقة بالإحالة على التقاعد الوجوبي في القانون المتعلّق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي سيُبقي أثرا إيجابيّا في نفوس أعوان الدولة خاصّة منهم الإطارات في مواقع القرار وفي وزارات حسّاسة صاروا بعد ثورة 14/17 يعملون في ظروف نفسيّة عصيبة وتحت تهديدات هذا الإجراء الذي طُبّق على زملاء لهم صدر لفائدتهم أحكام من المحكمة الإدارية بالرجوع لسالف وظائفهم بعد نزاع إداري دام لسنوات مع إداراتهم.

كما سيمكّن هذا المقترح من التخفيف على الصناديق الاجتماعية التي لطالما تأثّرت بدفع مئات الجرايات لفائدة المنتفعين بهذا الإجراء في سنّ الأربعين والخمسين، وكذلك التخفيف على الوزارات التي تأثّرت ميزانياتها جرّاء التنفيل الذي تقوم به لفائدة هؤلاء المحالين على التقاعد الوجوبي.

ومن شأن هذا القانون أن ينصف كل من طاله هذا الأجر ظلما، وأن يلزم الإدارة التي تفكر في اتخاذ أي إجراء ضد أي موظف عمومي أن لا تتعسف في حقوقه وفي سمعته وأن لا يبقى أمامها سوى فتح ملف تأديبي أو جزائي في صورة ارتكابه لما يوجب ذلك.

الامضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة إئتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

2020/42
الواردات عدد
27 ماي 2020
مجلس نوّاب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2020/42

مجلس نواب الشعب

ائتلاف الكرامة

قائمة النواب الممضين على المبادرة التشريعية المتعلقة

بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي

الاسم و اللقب	الامضاء
سيف الدين مخلوف	
زياد الهاشمي	
عبد اللطيف علوي	
يسري الدالي	
حليمة همامي	
أحمد بن عياد	
أحمد موحى	
منذر بن عطية	
نضال سعودي	
محمد الناصر بوسن	
عز الدين الفرجاني	
الحبيب بنسيدهم	
أمين ميساوي	
محمد العفاس	
عواطف فتيريش	
محمد الفاتح الخليفي	
الصحبي صمارة	
ماهر زيد	
عمر الغريبي	

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة إئتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي
الواردات عدد
2020 ماي 27